



الجمهوريّة اللبنانيّة  
وزارة الصحة العامة

الوزير  
١/٩ - ٤٤ : رقم المحفوظات

بيروت في :

قرار رقم ١٦٣٦

تشكيل لجنة لدراسة الآثار الجانبية للأدوية

إنَّ وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة).

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٧ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠ وتعديلاته (تنظيم وزارة الصحة العامة)

بناء على القانون رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ وتعديلاته (قانون مزاولة مهنة الصيدلة)

بناء على القرار رقم ١٦٨٦ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٣ المتعلق بإنشاء برنامج ضمان جودة المستحضرات الصيدلانية ،

وبهدف تقييم الآثار الجانبية للدواء بعد التسويق و حماية صحة المواطنين و دراسة ضمان جودة وفعالية وسلامة الدواء للمستهلك ،

بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة.

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تشكل لجنة لدراسة الآثار الجانبية للدواء (Pharmacovigilance) برئاسة مديرية برنامج ضمان جودة المستحضرات الصيدلانية تتولى وضع نظام داخلي لعملها يتضمن آلية عملها خاصة لناحية :

١- جمع المعلومات المتعلقة بالآثار الجانبية للدواء.

٢- مراجعة وتقييم الآثار الجانبية للأدوية المعنية .

٣- التواصل مع المراكز الوطنية لتقييم الآثار الجانبية للدواء لجمع المعلومات الازمة.

٤- تحال التقارير إلى اللجنة الفنية للبت بها وفقاً للإصول.

**المادة الثانية:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

**بيان:**

- معالي الوزير

- المدير العام لوزارة الصحة العامة

- مصلحة الصيدلة والدوافر التابعة لها

- برنامج ضمان جودة المستحضرات الصيدلانية

- قسم المهن الطبية

- أصحاب العلاقة / وحداتهم

- المحفوظات

وزير الصحة العامة

علي حسن خليل

